

72-55/ هل يجوز تأخير طواف الافاضة الى اليوم الحادى عشر ؟

|| الشيخ عبد المحسن الزامل

عبدالمحسن الزامل

احسن الله اليكم شيخا يا موسى ما حكم الخروج من مني في اول ايام التشريق وثاني ايام التشريق من قيام طواف الافاضة ثم العودة الى طواف الافاضة الى بعد ايام التشريق. لا بأس ان تطوف طواف الافاضة في اليوم الحادى عشر او الثاني عشر - 00:00:00 مهما تيسر تقديمها فهو الافضل. وان شق عليك وآخرته واحتذ بالرخصة فلا بأس وخاصة اذا كان جماعة وضعفة وشق عليكم تقديمها وآخرتم لي ان حتى تؤدوا الطواف على افضل واحسن كان اولى ولو انكم خرجتم في يوم الحادى عشر وتأخرت بسبب الزحام ولم - 00:00:20

نجد الى هذا الوقت وهو اليسير فلا شيء عليكم. لأن الانسان قد يحبس حبسًا لا خيار له فيه. فهو اما تأخير طواف الإفاضة بعدم التشريق فهذا غير مشروع وبعض العلماء يوجد فيه دم والصواب قول الجمهور انه لا دم فيه - 00:00:50 واذا كان معدور مثل انسان مريض يريد ان يؤخر طواف الافاضة حتى يقوى على الافاظة او رجل يضعف عن مزاحمة الناس او امرأة تضع مزاحمة الناس ويشق عليها وآخرتها الافاضة الى الرابع عشر الخامس عشر فلا بأس بذلك لأن الطواف ركن - 00:01:10 مهما امكن ان يؤدي كأن هو الواجب. نعم - 00:01:30